

الدرس 4 | شرح صحيح مسلم | كتاب الطلاق | للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. عليه وعلى اله افضل صلاة واتموا تسليمًا اما بعد. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. بوب الامام النووي عليه رحمة الله على صحيح مسلم. باب بيان ان تخير امرأته - 00:00:00

يكون طلاقا الا بالنية. وحدثني ابو الطاهر حدثنا ابن وهب وحدثني حرمة ابن يحيى التي قد تجيب واللفظ له اخبرنا عبد الله ابن وهب. اخبرني يونس ابن يزيد عن ابن شهاب اخبرني ابو سلمة - 00:00:20

عبد الرحمن بن عوف النعناعي ان عائشة رضي الله عنها قالت لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخييل ازواجه بدأ فقال اني اذكر لك يا مرا فلا عليك الا تعجلي الا تعجلي حتى تستأمرى ابويك. قالت قد علم الله - 00:00:34

قد علم ان ابوي لم يكونا ليأمران بفراقه. قالت ثم قال ان الله عز وجل قال يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا زينتنا لتعالينا ومتعن وسرحن سراحا جميلا وان كنتن - 00:00:54

ان الله ورسوله والدار الآخرة فان الله اعد للمحسنات منكن اجرا عظيما. قالت فقلت في اي هذا؟ استأمر ابوي فاني اريد الله ورسوله والدار الآخرة. قالت ثم فعل ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت. حدثنا - 00:01:14

يا سريج بن يونس حدثنا عباد ابن عباد عن عاصم عن معاذة العدوية عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستأذنا اذا كان في يوم المرأة منا بعدما نزلت ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء - 00:01:35

فقالت يا معاذة فما كنت تقولين لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استأذنتك قالت كنت اقول ان كان ذاك الي لم اوتر احدا على نفسي. وحدثناهم حسن بن عيسى اخبرنا ابن ابن المبارك - 00:01:55

اخبرنا عاصم بهذا الاسناد نحوه وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي اخبرنا اخبرنا عبثر عن اسماعيل ابن ابي خالد عن كعبي عن مسروق قال قالت عائشة قد خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نعه طلاقا. وحدثنا ابو بكر بن ابي - 00:02:14

جايبة حدثنا علي ابن مسير عن اسماعيل ابن ابي خالد عن الشعبي عن مسروق قال ما ابالي خيرت امرأتي واحدة او مائة او الف بعد ان تختارني. ولقد سألت عائشة فقالت قد خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان طلاقا - 00:02:34

حدثنا محمد بن بشاري حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعوب عن عاصم عن الشعبية عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساء - 00:02:54

لم يكن طلاقا وحدثني اسحاق ابن ابي منصور اخبرنا عبد الرحمن عن سفيان عن عاصم الاحول واسماعيل ابن ابي خالد عن الشعبي عن عناس عن مسروق عن عائشة قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يعده طلاقا. حدثنا يحيى ابن يحيى وابو بكر ابن ابي شيب وابو كريب قال يحيى اخبرنا وقال الاخرين حدثنا - 00:03:04

ومعاوية عن مسلمين عن مسروق عن عائشة قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يعددها علينا شيئا. وحدثني ابو الربيع الزهراني حدثنا اسماعيل بن زكريا. حدثنا الاعمش عن - 00:03:24

عن عائشة رضي الله عنها وعن الاعمش وعن مسلم عن مسروق عن عائشة بمثله وحدثنا زهير ابن حرب حدثنا روح ابن عباد حدثنا زكريا ابن اسحاق عن جابر بن عبد الله قال دخل ابو بكر يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد الناس جلوسا ببابه لم

لاحد منهم قال فاذن لابي بكر فدخل ثم اقبل عمر فاستأذن فاذن له فوجد النبي صلى الله عليه وسلم جالسا حوله نساء واجما ساكتا. قال فقال لاقولن شيئا اضحك النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله - 00:04:01

لو رأيت بنت خارجة سألتني النفقة فقلت اليها جئت عنقها. فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هن حولي كما ترى يسألني النفقة. فقام ابو بكر الى عائشة يجأ عنقها فقام عمر الى - 00:04:21

او عنقها كلاهما يقول تسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده. فقلنا والله لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابدا ليس عنده ثم اعتزلهن شهرا او تسعا وعشرين ثم نزلت عليه هذه الآية يا ايها النبي قل لازواجك حتى بلغ للمحسنات منكن اجرا عظيما - 00:04:41

قال فبدأ بعائشة فقال يا عائشة اني اريد ان اعرض عليك امرا احب احب ان لا تعجني فيه حتى تستشيرني في ابويك. قالت وما هو يا رسول الله؟ فتلى علي الآية. قالت ابيك يا رسول الله استشير ابوي - 00:05:04

بل اختاروا الله ورسوله والدار الآخرة. وأسألك وأسألك الا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت؟ قال لا تسألني امرأة ثم منهن الا اخبرتها ان الله لم يبعثني معنتا ولا متعنتا ولكن بعثني معلما ميسرا. نعم - 00:05:22

باب في الاياء الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. ذكر المسلم في كتاب الطلاق مسألة التخيير. التخيير هو ان يخير الرجل زوجته. اتريدين الطلاق او لا - 00:05:41

او ما يسمى بان يجعل امرها بيدها هذا هو التخيير وان يخيرها في بقائها معه او يجعل امرها في يدها. اما التخيير فعامة العلماء لا يرون التخيير شيء. بمعنى ان المرأة اذا خيرت واختارت زوجها - 00:06:05

فليس بذلك اي حرج ولا يقع بذلك اي طلقة. وعلى هذا عامة العلماء وهو قول الائمة الاربعة. وذهب بعض اهل العلم الى ان التخيير طلقة سواء اختارت زوجها او لم تختار او لم تختاره - 00:06:27

ولا شك ان النصوص دالة على ان التخيير ليس بشيء. فالنبي صلى الله عليه وسلم خير نساءه واختار له صلى الله عليه وسلم ولم يرى ذلك طلاقا. ويعتذر لهؤلاء العلماء فقد نقل لك عن ليث - 00:06:45

خلق الايظاع الحسن انهم عدوا التخيير طلاقا. يعتذر لهم ان هذه النصوص لم تبلغهم ولو بلغتهم ما تركوها. فهذا ما يسمى بالتخييم. امرك بيدك فهذا ايضا مثل التخيير قال امرك بيدك فليس بشيء حتى تختار - 00:07:00

فان قالت طلقت نفسي لك اذا قال عمرها بيدها فقالت انت طالق واضح تقول زوج انت تقول المرأة للرجل انت طالب يقول هذه ليست بشيء لانها لا تملك الطلاق. ولكن الاوقات امر بيدي قال لو قال لا قالت انا طالق. مهم. وقعت طلقة. منهم من يرى ان - 00:07:20

تقع طلقة دائمة والصحيح ان اذا اختارت نفسها وطلقت نفسها تعتبر طلقة واحدة واتخذ طلاقات اختار قات اختار فراقك فهي طلقة واحدة. هناك من يرى ان التخيير اذا اختارت المرأة نفسها تقع ثلاث لكن الصحيح - 00:07:41

او يسميه طلقة بائنة طلقة بائنة ليس لها ليس له عليها رجوع والصحيح ان التخيير وجعل الامر انه لا يقع من ذاك الا طلقة واحدة اذا اختارت الطلقة او ارادت الطلاق. ذكر احاديث كثيرة قال من ذلك - 00:08:01

ما حدثنا ابو الطاهر وابن وهب وحدثنا احمد ابو يحيى ولما ذكر اليوسف يزيد عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن عائشة قالت لما امر سلم بتخيير ازواجه بدأ بي والبدو بعائشة لمكانتها من النبي صلى الله عليه وسلم ولمحبته لها. فقال اني اذكر لك امرا فلا عليك الا - 00:08:21

لا تعجلي حتى تستعلمي ابويك وهذا ايضا يدل عليه شيء على عظيم حب النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة. فخشي الا لا تستعجل وانت لا تختار وعلم النبي صلى الله عليه وسلم انه خير لو - 00:08:45

لو امرت والديها لما امرها بذلك. فقال لا تستعجلي وامري واستأمرني ابويك قالت قد علم ان ابواي لم يكونا يأمران بفراقه. قلت ثم

قال ان الله عز وجل قال لي - 00:08:58

ايها النبي قل لازواجك ان كنتن لتردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالى نمتعن وسرحكن سراحا جميلا. الاية فقلت كأي هذا في اي هذا العضوي؟ فاني اريد الله ورسوله والدار الآخرة قالت ثم فعل ازواج وسلم مثل ذلك اذا والشاهد - 00:09:13

خيرها ولم يرى ذلك شيئا. لم يعد ذلك تطليقا. ثم روى من طريق عاصم عن معادلة عدوية عن عائشة قالت ويستأذن اذا كان في يوم المرأة منا بعد ما نزلت ترجي من تشاء منهن وتب اليك من تشاء. فقالت لها معاذ فما كنت تقولين وسلم - 00:09:33

اذا استأذنتك قالت كنت اقول ان كان ذلك الي لم اوثر احدا على نفسي لو ان الامر لي ما اثيرت احدا على نفسي ثم قال ايضا بعد ذلك عن الشافعي المسبوق قال قالت عائشة قد خيره وسلم فلم نعه طلاقا فلم - 00:09:53

مر من طريق اسماعيل عن الشعب عن مسروق عن عائشة قال قال مسروق ما ابالي خيرت امرأتي واحدة ابنة خيرت امرأتي واحدة او مئة او الفا بعد ان تختارني بمعنى اني لو خيرتها الف مرة - 00:10:13

وهي تختارني في كل مرة فليس ذلك بشيء. لكن لو خيرها المرة الاولى. ثم خيرها ثانية بعدما ارجعها فاخترت الطلاق. ثم وخيرها تاب بعد ما رجعها واختار الطلاق يقول وقعت ثلاث طلاقات - 00:10:31

ثم روى ايضا انه سيخير نساءه فلم يكن طلاقا. ثم روى من طريق عائشة قالت خير وسلم فاخترناه. فلم يعدوا فلم يعده طلاق ثم روى من طريقه عائشة ايضا فاخترناه فلم يعدها - 00:10:46

فلم يعددها علينا شيئا اي لم يعدها طلاقا لمن يقول جاء لك عن زيد وعن ايضا عن فالحسن وعن الليث ابن سعد انها عدا ذلك طلاقا واحدة وهذا القول ضعيف في بخالة النصوص الصريحة ثم ذكر حديث - 00:11:01

حديث زكريا ابن اسحاق قال حدثنا ابو الزبير المكي عن جابر بن عبدالله قال دخل ابو بكر يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد الناس جلوسا ببابه. لم يؤذن لاحد منهم. قال فاذن ابو بكر فدخل - 00:11:19

ثم اقبل عمر فاستأذن فاذن له وجد الناس وجد النبي صلى الله عليه وسلم جالسا حوله نساؤه حوله نساؤه واجبا ساكتا قال فقال لاطولن شيئا اضحك النبي صلى الله عليه وسلم فكأن عمر علم ان نساءه اجتمعن يطالبن بالنفقة وتأمل - 00:11:33

سيد البشر واكرم الخلق على الله عز وجل. لا يجد ما ينفق على زوجاته. وكان يمضي الشهر تلو الشهر لا يوقد في بيته دارا صلى الله عليه وسلم وكان طعامه الاسودان التمر الماء. ومات صلى الله عليه وسلم وما شبع من خبز الدقد يعني من الخبز الذي - 00:11:54

الذي هو خبز الشعير قال فقلت لاقولن شيئا اضحك النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول لو رأيت بنت خارجة بنت خالي زوجته رضي الله تعالى عنه قالوا رأيت بنت خارجة - 00:12:14

والصحيح ان بنته خارجة هذي تحت الصديق لا تحت امر. والصحيح انه قال لو رأيت ابنة زيد امرأة خد اعصاب حنا انها لو رأيت ابنة زيد زيد هي اخت سعيد بن زيد كانت تحت كانت - 00:12:33

تحت امر من؟ كان عدة زيد امرأة عمر فسألتني النفقة فقمت اليها فوجئت عنقها ان نويت عنقها فوحد وسلم وقال هن حولي كما ترى يسألنني النفقة فقامك الصديق الى عائشة يجأ علقها يعني - 00:12:53

يريد ظريها فقال ابن عمر يا حفصة يجعل عنق كلاهما يقول تسألني وسلم ما ليس عنده فقلنا والله لا نسأل الله عليه وسلم شيئا ابدا ليس عنده ثم اعتزلهن شهرا - 00:13:16

في مشربة اللهو فهذا ثم نزل الاية يا ايها النبي قل لازواجك اية التأخير بعد التسعة يعني جلس شهرا كاملا تسعة وعشرين يوما في مشربة له وبعد ذلك انزل الله قوله يا ايها النبي قل لازواجك فاخترنه كلهن صلى الله عليه وسلم - 00:13:29

فقال فبدأ بعائشة فقال يا عائشة اني اريد ان اعرض عليك امرا احب الّا تعجلي فيه حتى تستشيرني ابويك. قالت ما هو؟ قال فتلعب هذه الايات فقالت افيك رسول الله استشير والدي؟ بل اختاروا الله ورسوله والدار الآخرة. واسألك لمن شئت السابقات أسألك ان لا تخبر احد - 00:13:51

حتى لعل هناك من يختار ان يفارق النبي صلى الله عليه وسلم. والاصل ان في النساء الغيرة حتى في حتى لو علمت هذه وانك عائشة بعد ذلك فعلت مثلها والاصل انها ان ازواجهن كلهن سألن ذلك طلبا لما عند الله ومحبة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم واختيارا للدار الآخرة. واسأله - [00:14:11](#)

الا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت. قال صلى الله عليه وسلم لا تسألوا امرأة منهن الا اخبرتها. ان الله لم يبعثني ولا متعنتا ولكني بعثني معلما بيسر هذي من باب التيسير يعلم وافطر ان عائشة اختارت كذا وانت اختارت كذا - [00:14:35](#)
انه لا ليس بمعنت وليس متعنتا وانما هو معلم ميسر وايضا انه لو سئل عن شيء اجابي ولم ولم يكذب على على من سأله صلى الله عليه وسلم. خلاصة هذا الباب او خلاصة هذه الاحاديث ان التخيير - [00:14:55](#)

ليس بشيء التأخير ويقول لزوجه اختاروا ان اخترت اختاري تريد البقاء للمفارقة الصحيح ان هذا اللفظ ليس بطلاق ولا يقع به طلاق الا اذا اختارت نفسها واذا اختارت نفسها قال بعض العلم انه ان لا تطلق حتى - [00:15:15](#)
يطلقه هو وهذا الى الوضع الصحيح لعامة العلماء انه اذا قال اختار الا اذا قصد باختيارها غير الطلاق فاذا قصد الطلاق اختار البقاء والفرقة واختارت الفرقة كانت طلبة واحدة له بعد ذلك - [00:15:31](#)

مراجعتها في وقتها وهذا الباب من باب حسن المعاشرة. من باب حسن المعاشرة يجعل الامر في الزوجة تريدين البقاء او تريدين الفرقة خاصة اذا تعلق بحق الله فيتعلق مثلا بنفقة ما عندي شيء فانت مخيرة اما انك تبقيين على هذا الحال اللي انا فيه او تذهب الى اهلك ولك الطلقة - [00:15:49](#)

لك الطلاق وهذا يحصل كثيرا لبعض الناس ما يستطيع ينفق بعض الناس يقول ما يستطيع ان يجمع زوجه يقول انا ما يستطيع اختاري تريد البقاء على هذا الحال او كما جعل ابي رافع تزوج امرأة صبية صغيرة. وكانت ام اولاده الكبيرة. فلما قالت والله لا اصبر عليك. طلقني - [00:16:11](#)

فلما اردت قالت لا ارد ابقي رجعتني رجعتها. فلما حصلت لها شيء من الغيرة ترى هذه الفتاة الصغيرة وهو وهو معها دائما وهو ليس بحال الكبيرة فقال لها يا فلانة - [00:16:33](#)

فانت على ما ترين اما ان تبقيين على هذه الحال واما ان تذهبي. يعني اما ان تبقيين ليس لك ليلة وليس لك ترى فقط انك تبقيين عند عيالك. وليس لك حق - [00:16:47](#)

او ان اطلق حتى ابرا فقلت ابطأ ولك ما تريد فهذا يحصل كما النبي عن النبي صلى الله عليه وسلم عندما قال سوداء قالت ابقي واجعل ليلتي لعائشة فهذا يحصل اذا الانسان عجز عن النفقة وعجز عن آآ القيام بحق المرأة فانه - [00:16:58](#)
يخيره ان اسقطت حقها بطيب نفسها فان فانه لا يلزم بعد ذلك ما يتعلق بهذه الحقوق والله اعلم - [00:17:19](#)